



جمهوريّة لبنان  
وزارة الماليّة  
الوزير

قرار رقم: ١/١٣٤

تاريخ: ٤ سبتمبر ٢٠٢٤

الموضوع: توضيح حول عملية تلزيم تقديم تجهيزات وترخيص **Palo Alto**  
المرجع: دفتر الشروط رقم ٢٣٣٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١١

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

وحيث أن المادة ٢٦ من الدفتر المذكور في المرجع قد حددت قيمة العقد بالعملة اللبنانيّة،

لذلك تُعتمد الليرة اللبنانيّة في جدول الأسعار المرفق بدفتر الشروط رقم ٢٣٣٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١١.

وزير المالية  
يوسف الخليل

